

طرد الوسواس  
عن حديث  
أمرت أن أقاتل الناس



الشيخ الدكتور  
أبو عبدالرحمن سمير بن أحمد الصباغ

# طردُ الوَسْوَاسِ عن حديث: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ...»

تأليف الشيخ الدكتور

أبي عبد الرحمن

سمير بن أحمد عبد الخالق الصباغ

حقوق الطبع مبدولة لعموم المسلمين

١٤٤٣هـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## مقدّمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ

مُسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ۗ وَالْأَرْحَامَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۗ﴾ [النساء: ١].

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصَلِّحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ۗ﴾

[الأحزاب: ٧٠-٧١].



وبعد: فقد قال الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ

بَأْفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَن يَتِمَّ نُورُهُ، وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿٣٢﴾

هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ

كُلِّهِ، وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴿٣٣﴾ [التوبة: ٣٢-٣٣].

وفي هذه الآياتِ الكريمةِ علمٌ من أعلام النبوةِ والرسالةِ

المحمديةِ:

ففيها: الإخبارُ بأنَّ الله سيُظهر دينَ نبينا محمدٍ ﷺ على

الدِّينِ كُلِّهِ؛ ولو كرهَ المشركونَ.

وفيها: أنَّ المشركينَ يكرهون محمداً ﷺ ودينه، ويُعلنونَ

الحربَ عليه دائماً.

وفيها: أنَّ دينَ محمدٍ ﷺ منصورٌ، ولن يستطيعَ أحدٌ أن

يمحوه أو يطمثه، فقد حاولَ أعداءُ الإسلامِ على مرِّ الزمان أن

يطمثوا دينَ نبينا محمدٍ ﷺ بشتى الوسائل؛ ففشلوا، ولم يُفْلِحوا،

فجاهدوا في تشويهِ صورةِ هذا الدِّينِ بالكذبِ عليه، واختراعِ

أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

٥

شُبُهَاتٍ وَأَكَاذِيبَ لِلطَّعْنِ فِيهِ، وَالتَّشْكِيكَ فِي ثَوَابِتِهِ؛ لَكِنَّهَا أَكَاذِيبٌ وَاهِيَةٌ أضعفُ من بَيْتِ العنكبوتِ، فَهَزِمُوا وَأفلسُوا، وَفِي الآوْنَةِ الأَخِيرَةِ اسْتَغْلَوْا ضَعْفَ المُسْلِمِينَ، وَجَهَلَهُمْ بِدِينِهِمْ، فَعادُوا مرَّةً أُخْرَى يُرَدِّدُونَ أَكَاذِيبَهُم القَدِيمَةَ بَعْدَ صِيَاغَتِهَا فِي ثَوْبٍ جَدِيدٍ لِلطَّعْنِ فِي هَذَا الدِّينِ العَظِيمِ، وَتَشْكِيكَ النَّاسِ فِيهِ.

وَمِنْ هَذِهِ الأَكَاذِيبِ وَالشُّبُهَاتِ الَّتِي يَخْتَلِقُونَهَا الطَّعْنُ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ...»؛ لِإثْبَاتِ أَنَّ الإِسْلَامَ قَدْ انْتَشَرَ بِالسَّيْفِ وَبِإِكْرَاهِ النَّاسِ عَلَيْهِ.

وَهَذِهِ الشُّبُهَةُ مَعَ كَوْنِهَا كَذِبَةٌ مَفْضُوحَةٌ بَاهِتَةٌ، لَا تَسْتَحِقُّ الِاتِّفَاتَ إِلَيْهَا، إِلَّا أَنَّهُ لَا بَدَّ مِنْ بَيَانِ عَوْرِهَا وَوَهْنِهَا، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ إِضْءَاتِ نَقْتَبَسِهَا مِنْ مَعْنَى الحَدِيثِ وَدَلَالَاتِهِ؛ لِبَيَانِ أَنَّ الإِسْلَامَ هُوَ دِينُ الرَّحْمَةِ وَالسَّلَامِ وَالسَّمَاحَةِ وَالإِحْسَانِ، وَأَنَّهُ مَا انْتَشَرَ إِلَّا بِدَعْوَةِ النَّاسِ بِالحِكْمَةِ وَالمَوْعِظَةِ الحَسَنَةِ، وَالجِدَالِ



بالتي هي أحسن، وحينئذٍ تتكشَّفُ ضلالاتهم وشبهاتهم وتزهق؛  
قال سبحانه: ﴿بَلْ نَقَدِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ<sup>٢</sup>  
وَلَكُمْ الْوَيْلُ مِمَّا نَصِفُونَ﴾ [الأنبياء: ١٨].

### أولاً: نص الحديث

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ  
أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ،  
وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ،  
وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»<sup>(١)</sup>.

وهذا حديثٌ صحيحٌ متواترٌ، رواه عن النبي ﷺ خمسة  
عشرَ صحابياً، منهم: عمرُ بنُ الخطاب، ومعاذُ بنُ جبل،  
وعبدُ الله بنُ عمر، وأنسُ بنُ مالك، وأبو هريرة، وجابرُ بنُ

(١) أخرجه البخاري (٢٥، ٣٩٢، ١٣٩٩، ٢٩٤٦، ٦٩٢٤، ٧٢٨٤)، ومسلم (٢٠)،

(٢١). واللفظ لمسلم (٢٢).



أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

٧

عبد الله، والنُّعْمَانُ بن بَشِيرٍ، وأوس بن أوسِ الثَّقَفِيِّ رضي الله عنه،  
وغيرهم.

**ثانياً: معنى الحديث**

**المعنى الإجمالي للحديث:**

«أُمرتُ»؛ أي: أمرني ربِّي كما أمرَ الأنبياءَ مِن قبلي، «أن  
أقاتلَ»؛ أي: أدافعَ عن نفسي، وديني، وعرضي، ومالي، ممَّن  
ظلمني، وبغى عليَّ، وحاربنى، وقاتلني من الكفارِ والمشرِكين  
الذين ظاهروا العداءَ وشنَّوا الحربَ على هذا الدِّينِ وعلى أهله،  
حتى يكفُّوا عن ظلمهم، أو يسلموا لله ربَّ العالمين.

**المعنى التفصيلي للحديث:**

- ١- قوله: «أُمرتُ»؛ أي: أمرني ربِّي كما أمرَ الأنبياءَ قبلي.
- ٢- قوله: «أن أقاتلَ»؛ أي: أدافعَ، وهو من المقاتلةِ،  
والمقاتلةُ تكونُ مدافعةً بين اثنين أو بين طرفين، أحدهما معتدٍ،





والآخِرُ يدفعُ الاعتداءَ عن نفسه، ولا يلزمُ من إباحتِ المقاتلةِ إباحتُ القتلِ، فهناك فرقٌ بين المقاتلةِ والقتلِ.

فالكافرُ الحربِيُّ حينما يعتدي على المسلمين أمر الله تعالى

بمقاتلته؛ أي: بمدافعته والردَّ عليه، قال الله تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي

سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ

الْمُعْتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠]، فأمرَ بالدُّفاعِ عن النفسِ، ونهَى عن

الاعتداء؛ لأنَّ الله لا يحبُّ المعتدين، وهذا قَمَّةُ العدلِ والإنصافِ حتى مع العدوِّ الباغِي.

ولذلك قال الإمام الشافعي رحمه الله في هذا المعنى: «ليس

القتالُ مِنَ القتلِ بسبيلِ، فقد يحلُّ قتالُ الرجلِ، ولا يحلُّ قتله» (١).

(١) انظر: فتح الباري (١/٧٦)، والسنن الكبرى البيهقي (٨/٣٢٦).



أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

ويتَّضِحُ هذا المعنى أيضًا من قولِ النبي ﷺ: «سَبَابُ  
المُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»<sup>(١)</sup>، فالقتالُ غيرُ القتلِ، فهو الشاجِرُ  
معه بضربه ودفعه ونحو ذلك، وليس المرادُ القتلُ والموتَ.

ويتَّضِحُ هذا المعنى أيضًا من حديث أبي هريرة ؓ، أنَّ  
رجلاً قال: يا رسولَ الله، أرايتَ رجلاً يريدُ أن يسرقَ مالي؟ قال:  
«لا تُعْطِه مالك». قال: يا رسولَ الله، أرايتَ إن قاتلني - أي:  
ضربني ودفعني وتعدى عليّ -؟ قال: «قاتله»؛ أي: ادفعه عن  
نفسِكَ بالضربِ ونحوه. قال: يا رسولَ الله، أرايتَ إن قتلني؟ قال:  
«فأنت شهيدٌ». قال: أرايتَ إن قتلتُه؟ قال: «فهو في النارِ»<sup>(٢)</sup>.

فالفرق واضحٌ ظاهرٌ بينَ المقاتلةِ التي هي دفعُ المعتدي،  
وبينَ القتلِ الذي هو إزهاقُ الروحِ.

(١) أخرجه البخاري (٤٨، ٦٠٤٤، ٧٠٧٦)، ومسلم (٦٤)، من حديث عبد الله بن مسعود ؓ.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٠)، من حديث أبي هريرة ؓ.



فيكون معنى قوله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ»؛ أي: أُمِرْتُ أَنْ  
أُدَافِعَ وَأَقَاوِمَ مَنْ اعْتَدَى عَلَيَّ مِنَ الْكُفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ.

٣- قوله: «الناس»: يُرَادُ بِهَا مَعْنِيَانِ:

الأول: عمومُ النَّاسِ وَجَمِيعِ النَّاسِ، كَمَا فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ اتِّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ﴾ [النساء: ١]، وقوله

تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْتَكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ [الحجرات: ١٣]، وقوله:

﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴿١﴾ مَلِكِ النَّاسِ ﴿٢﴾﴾ [الناس: ١-٢].

وكما في قول النبي ﷺ: «وكان النبي يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً،

وَيُبْعَثُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً»<sup>(١)</sup>.

الثاني: طائفةٌ معينةٌ من الناس؛ أي: أَنْ الْمَرَادَ بَعْضَهُمْ، لَا

كُلَّهُمْ، وَذَلِكَ كَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ

(١) أخرجه البخاري (٣٣٥، ٤٣٨)، ومسلم (٥٢١)، من حديث جابر بن

عبد الله ﷺ.



أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

١١

**رِجَالًا** ﴿ [الحج: ٢٧]؛ أي: في المسلمين، وقوله: ﴿ **الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ** ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، والقائل هو نعيم بن مسعود، وهو واحد، والذين جمعوا لهم طائفة من المشركين <sup>(١)</sup>.

وكذلك في قوله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس»؛ أي: أمرت أن أقاتل الطائفة الكافرة المعتدية من الناس؛ إذ لا يعقل أبداً لا لغة ولا شرعاً ولا عقلاً ولا عرفاً أن يقاتل جميع الناس، فالناس منهم المسلم، والمنافق الذين أظهر الإسلام وأبطن الكفر، والكافر، والمشرك، والكفار منهم المسالم، والشيخ الكبير، والمرأة العجوز، والطفل الصغير، وهؤلاء لا يعتدون، ولا يحملون السلاح على المسلمين.

(١) انظر: تفسير الطبري (٣/ ٥٣٢).



فالأمرُ بقتالِ الناسِ كافةً غيرَ معقولٍ ولا مقبولٍ، والأمرُ بقتالِ المسالمين غيرِ المعتدين غيرَ معقولٍ ولا مقبولٍ، فيبقى الأمرُ بقتالِ المعتدين المجرمين الظالمين؛ أي: بمدافعتهم، وردِّ ظلمهم، ولو بالقتلِ إذا دعت الحاجةُ إليه، وهذا هو المعقولُ والمقبولُ والمشروعُ في كلِّ الشرائعِ والفِطْرِ السليمةِ.

ويزدادُ هذا المعنى وضوحًا من رواية أنسِ بنِ مالكٍ عن النبي ﷺ أنه قال: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ...»<sup>(١)</sup> ، ولذلك قال الحافظ ابنُ حجرٍ في معنى كلمة «الناسِ» الواردة في الحديث: «فيكونُ المرادُ بالناسِ في قوله: «أُقَاتِلِ النَّاسَ»؛ أي: المشركين من غيرِ أهلِ الكتابِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجهما أبو داود (٢٦٤٢)، والنسائي (٣٩٦٦).

(٢) فتح الباري (١/٧٧).



أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

١٣

وممّا يدلُّ على ذلك أيضًا: أنه لا يُعَلَّمُ في سيرة الرسول ﷺ ولا الخلفاء من بعده أنهم قاتلوا جميعَ الناس، أو استأصلوهم، أو اعتدوا عليهم، وإنما المقصودُ بالقتالِ في الكتابِ والسُّنةِ هم المعتدون المُحاربون المُجرِّمون من الكفارِ والمُشركين الذين يُحادِّثون اللهَ ورسوله.

٤- لا تعارض بين هذا الحديث وبين قول الله تعالى: ﴿لَا

إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ

فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩]، وقوله: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦]،

وقوله: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٩٩].

لأنَّ التعارضَ مستحيلٌ في هذا الدِّينِ؛ فالقرآن والسُّنةُ كلاهما وحيٌّ من عند الله تعالى، وليس في وحي الله تعارضٌ أبدًا، إنمَّا يأتي التعارضُ من جهلِ المغرضين أعداءِ الدِّينِ المنحرفين وكذِّبهم، ومن سوءِ فهمهم وقصدِهم.



فالنبي محمد ﷺ قال الله تعالى عنه: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ ﴾

﴿ ٢ ﴾ إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿ ٤ ﴾ [النجم: ٣-٤]، وسيرة النبي ﷺ خير

شاهدٍ على أنه لم يُكره أحدًا أبدًا على الدخول في الإسلام، وإنما قاتل من قاتله واعتدى عليه، ونقض عهده، فيهود المدينة لما قدم عليهم صالحهم وهادنهم، وعاهدهم، ولم ينقض عهدهم، ولم يعتد عليهم.

فلما حاربوه ونقضوا عهده، وخانوا، وغدروا به، ودبروا قتله واغتياله، هنالك هم ليدافع عن نفسه وعن دينه، فقاتل بعضهم، وأجلى بعضهم، ومن على بعضهم.

وكذلك حاربه كفار العرب وغزوه بعد أن أخرجوه من وطنه وداره، وعذبوا أتباعه، ثم بعد ذلك تصالحوا معه، وهادنوه عشر سنين في صلح الحُدَيْبِيَّةِ، فلم ينقض عهدهم، ولم يُقاتلهم حتى غدروا ونقضوا العهد، وحينئذٍ غزاهم في ديارهم.

٥- هدي النبي ﷺ مع المشركين قبل البدء في قتالهم:



أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

١٥

كان ﷺ إذا أرسل سريةً أمرَ عليهم أميرًا أو أمراءً، ثم يوصيهم بما يأتي:

أولاً: البدء بدعوة المشركين إلى الإسلام، وبيان شرائعه بالحكمة والموعظة الحسنة، والجدال بالتي هي أحسن، فإن قبلوا الإسلام، كفَّ عن قتالهم، وقبِلَ منهم إسلامهم ورجع، وأقام من يعلمهم شرائع الإسلام، وعقائده، وأخلاقه.

ثانياً: إن أبى المشركون الإسلام، فُرض عليهم دفعُ جزية سنوية للمسلمين، وهي مبلغٌ يسيرٌ مقابلَ حماية المسلمين لهم، وتُصرفُ هذه الجزية في المصالح العامة للدولة الإسلامية.

فإن قبلوا فلا يجوزُ قتالهم، ويقبلُ منهم ذلك، ويُقرُّون على دينهم وعبادتهم، ولا يتعرَّضون لهم ولا لدورِ عبادتهم، ولما غزاهم في ديارهم عفا عنهم ومنحهم الأمان.





ثالثاً: إن رفضوا الإسلام والجِزْيَةَ، ورفعوا راية الحربِ ضدَّ الإسلامِ وأهله، فهنا يُشرَعُ القتالُ؛ لتكونَ كلمةُ الله هي العليا، وكلمةُ الذين كفروا السفلى.

فمن بُريدةَ بنِ الحُصَيْبِ رضي الله عنه قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أمرَ أميرًا على جيشٍ أو سرِّيَّةٍ أوصاه في خاصَّته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً، ثم قال:

«اغزوا باسمِ الله في سبيلِ الله، فاتلوا من كَفَرَ بالله، اغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً، وإذا لقيت عدوك من المشركين، فادعهم إلى ثلاثِ خصالٍ - أو خِلالٍ - فأيتهنَّ ما أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوك، فاقبل منهم، وكف عنهم، ثم ادعهم إلى التَّحولِ من دارهم إلى دارِ المهاجرين، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلكَ فلهم ما للمهاجرين، وعليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا أن يتحولوا منها، فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين، يجري عليهم حكم الله



أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

١٧

الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفِيءِ شَيْءٌ  
إِلَّا أَنْ يَجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلَّهُمُ الْجَزِيَّةَ، فَإِنْ هُمْ  
أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ  
وَقَاتِلَهُمْ...» (١)

فالدعوة للإسلام لها مراحل، ولا يجوز أن يُتَقَلَّ من  
مرحلةٍ لأخرى إلا بعد استيفاء التي قبلها.  
والمقاتلة لم تُشْرَعْ إلا إذا أبوا نشر دين الله.

٦- يتبين مما سبق أن الحديث لا يتعارض مع قوله الله تعالى

في حق النبي محمد ﷺ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (١٧)  
[الأنبياء: ١٠٧].

فرسول الله محمد ﷺ هو رحمة للعالمين، للإنس، والجن،  
والطير، والحيوان، والجماد، ولسنا بصدد الحديث عن الرحمة

(١) أخرجه مسلم (١٧٣١).

العامة الواردة في معنى هذه الآية، ولكننا بصدد الحديث عن رحمته في الحرب والقتال، فكان من هديه ورحمته في مقاتلة عدوه وحربه ما يأتي:

أ- حين فتح مكة ودخلها ممكناً منصوراً دخل منحني الرأس، متواضعاً لربه تعالى، رغم ما قد سبق من أهلها معه من العداة الشديد والظلم البين، ولم يقابل الإساءة بالإساءة وهو في هذا الموضوع؛ بل قال: «مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَلْقَى السَّلَاحَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَعْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ»<sup>(١)</sup>.

ونهى عن القتال إلا على من اعتدى بقتال.

وقال لهم حين اجتمعوا في المسجد: «ما ترون أني صانع بكم؟». قالوا: خيراً، أخ كريم، وابن أخ كريم. قال: «اذهبوا فأنتم الطلقاء»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه مسلم (١٧٨٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٨٧٣٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.



أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

١٩

فلم يجعلهم غنيمةً ولا فيثًا، ولم يأخذ أموالهم، ولم يسب نساءهم وأطفالهم.

ب- ومن رحمته في الحرب وقاتل العدو أنه إذا بعث سرية للغزو يوصي أميرهم بدعوة العدو إلى الإسلام أولاً، كما قال لعلي بن أبي طالب عليه السلام حين بعثه إلى أهل خيبر لقتالهم: «انفذ علي رسلك، حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيراً لك من أن يكون لك حمر النعم» <sup>(١)</sup>.

ج- وكان إذا بعث بعثاً قال: «تألفوا الناس ولا تغيروا علي حتى تدعوهم إلى الإسلام، فالذي نفس محمد بيده، ما من

(١) أخرجه البخاري (٢٩٤٢، ٣٠٠٩)، ومسلم (٢٤٠٦)، من حديث سهل بن سعد



أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ وَبَرٍ وَلَا مَدْرٍ تَأْتُونِي بِهِمْ مُسْلِمِينَ إِلَّا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ  
تَأْتُونِي بِنِسَائِهِمْ وَأَبْنَائِهِمْ وَتَقْتُلُونَ رِجَالَهُمْ»<sup>(١)</sup> .

د- أَنَّهُ نَهَى فِي أَثْنَاءِ الْحَرْبِ عَنْ قَتْلِ الْأَطْفَالِ وَالصَّبِيَّانِ  
وَالنِّسَاءِ وَالشُّيُوخِ وَمَنْ لَمْ يِقَاتِلْ؛ فَقَالَ ﷺ: «انْطَلِقُوا بِاسْمِ اللَّهِ  
وَبِاللَّهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، وَلَا تَقْتُلُوا شَيْخًا فَاتِيًّا، وَلَا طِفْلًا، وَلَا  
صَغِيرًا، وَلَا امْرَأَةً، وَلَا تَغْلُوا، وَضُمُّوا غَنَائِمَكُمْ، وَأَصْلِحُوا  
وَأَحْسِنُوا، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ»<sup>(٢)</sup> .

وَلَمَّا مَرَّ عَلَى امْرَأَةٍ مَقْتُولَةٍ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ وَقَدِ وَقَفَ عَلَيْهَا  
النَّاسُ، قَالَ ﷺ: «مَا كَانَتْ هَذِهِ تُقَاتِلُ». وَقَالَ لِأَحَدِهِمْ: «أَدْرِكْ  
خَالِدًا، فَلَا تَقْتُلُوا ذُرِّيَّةً، وَلَا عَسِيفًا»<sup>(٣)</sup> .

(١) أخرجه ابن أبي أسامة في بغية الباحث (٦٣٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٦١٤)، من حديث أنس بن مالك ﷺ.

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٥١٧٠)، وابن حبان (٤٧٨٩)، من

حديث رباح بن الربيع ﷺ.



أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

هـ- ونهَى عن قتلِ الْمُعَاهِدِينَ- والمعاهد: هو الكافر الذي يعيشُ بين المسلمينَ بعقدِ أمانٍ- فقال: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا»<sup>(١)</sup>.

وفي لفظٍ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدَةً بِغَيْرِ حِلِّهَا، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ أَنْ يَشُمَّ رِيحَهَا»<sup>(٢)</sup>.

و- أنه لما أمر الله تعالى بمقاتلة المعتدي الظالم ومدافعته، نهانا عن الاعتداء، فقال: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠].

ع- أنه أمرنا بالبرِّ والإحسانِ للمشركين الذين لا يقاتلوننا، ولا يحملون علينا السلاح، ولا يُخرجوننا من بيوتنا، قال تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ

(١) أخرجه البخاري (٣١٦٦)، من حديث عبد الله بن عمرو ؓ.

(٢) أخرجه النسائي (٤٧٤٨)، وأحمد (٢٠٣٩٧)، من حديث أبي بكره ؓ.



وَتَقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَتَلُواكُمْ فِي  
الَّذِينَ وَأَخْرَجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ  
هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿الممتحنة: ٨-٩﴾.

س- الإسلام لم يُبِحْ من قتلِ النفوسِ إلا ما فيه صلاحُ  
الدِّينِ والدنيا؛ لأنَّ فِتْنَةَ الكفرِ أشدُّ من القتلِ، فالكافرُ الذي لم  
يَمْنَعِ المسلمين من إقامةِ الدينِ ونشره ضررُهُ على نفسه، فهذا لا  
يُتعرَّضُ له، ولا يُقاتلُ، أمَّا الكافرُ المعتدي الذي يحاربُ  
المسلمين، ويمنعُهم من إقامةِ دينهم ودعوتهم للإسلام فهذا  
ضررُهُ متعدُّ إلى غيرِه؛ ولهذا قال اللهُ تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ

اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿١١٠﴾  
وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ  
وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ  
جَزَاءُ الْكٰفِرِينَ ﴿١١١﴾ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٢﴾ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ  
فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿١١٣﴾ الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ

أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

٢٣

الْحَرَامِ وَالْحُرْمَتِ قِصَاصٌ<sup>٤</sup> فَمَنْ أَعَدَّى عَلَيْكُمْ فَأَعْدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعَدَّى عَلَيْكُمْ<sup>٥</sup> وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴿١٩٤﴾ [البقرة: ١٩٠-١٩٤].

٧- لم يُشْرَعِ الإِذْنُ بِالْقِتَالِ إِلَّا بَعْدَ أَرْبَعَةِ عَشَرَ عَامًا مِنْ بَعَثَةِ

النَّبِيِّ ﷺ، قال الله تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا<sup>٦</sup> وَإِنَّ

اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣١﴾ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ<sup>٧</sup> وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ<sup>٨</sup> وَلَئِنْ لَمْ يَنْصُرُوا اللَّهَ فَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ لَمْ يَنْصُرُوا اللَّهَ فَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ لَمْ يَنْصُرُوا اللَّهَ فَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ<sup>٩</sup>﴾ [الحج: ٣٩-٤٠].

٨- وُشْرِعَ الْقِتَالُ دَفْعًا لِلظُّلْمِ، وَصِيَانَةً لِلشَّرْعِ؛ لِتَكُونَ كَلِمَةُ

اللَّهِ هِيَ الْعَلِيَا، وَدَفْعًا عَنِ النَّفْسِ، وَالْعَرَضِ، وَالدِّينِ، وَالْأَرْضِ.

٩- الدِّينَ لَا يُفْرَضُ بِالْقُوَّةِ؛ بَلْ يُنْشَرُ بِالدَّعْوَةِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ

أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].





وأكبر دليل على ذلك أن هذه الشعوب التي قهرت العرب كالتُّرك والمغول اعتنقت الإسلام، وهذه شعوب الصين لم يفتح العرب أي جزءٍ منها، وقد انتشر فيها الإسلام والقرآن والحديث، وكان المسلمون مجرد عابري سبيل في هذه البلاد بالتجارة ونحو ذلك، وهذه بلاد أوروبا وأمريكا وروسيا وغيرها، دخلها الإسلام إلى يومنا هذا، وكل يوم يسلم كثير من الناس بالدعوة ومعرفة الإسلام، وليس بالقهر، ولا بالسيف، ولا بالإكراه.

١٠- النبي محمد ﷺ دعا الناس في مكة ثلاثة عشر عامًا قبل الهجرة بالحكمة والموعظة الحسنة، ولم يحمل سيفًا ولم يغز أحدًا؛ بل كان مستضعفًا، ومع ذلك أسلم معه بعض من خيار الناس وأشرفهم؛ كأبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وحمزة، وطلحة، والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وغيرهم، وأسلم معه فقراء الناس وضعفأؤهم من الأحرار والعبيد، وقد تحملوا صنوف



أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

٢٥

العذاب، وصمدوا، وصبروا، ولم يرتدّ منهم أحدٌ عن الإسلام، فكانوا كالذهب لا تزيده النار إلا صفاءً ونقاءً.

١٢- ما شرع القتال إلا للضرورة؛ لأنه شيءٌ مكروهٌ إلى

النفس ابتداءً؛ قال الله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ

وَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ

وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦].

١٣- نهى الله المجاهدين المقاتلين عن الكبر، والظلم،

والرياء، والسُّمعة، والصدّ عن سبيل الله، قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا

كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطَرًا وَرِثَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ

وَاللَّهُ يَمَاعِمُونَ مُحِيطٌ﴾ [٤٧] [الأنفال: ٤٧].



١٤- مشروعية القتال والجهد وردَّ العدوانِ سُنَّةً كونيَّةً،  
وظاهرةً إنسانيَّةً اجتماعية قديمة في جميع الأمم، ولم تخلُ منها  
شريعةٌ من الشرائع السماوية السابقة على الإسلام.

فقد ورد ذكرُ الحروبِ وجاء الأمرُ بالقتالِ في كتبِ اليهودِ  
والنصارى، في أسفارهم، في العهدِ القديم والجديد، وتمَّت هذه  
الحروبُ بمباركة الربِّ، ومن ذلك في سبيلِ المثالِ في العهدِ  
القديم: ما ورد في سفر التكوين (١٤/١٤-١٦) و(٢٦-٢٥/٣٤)،  
وفي سفر العدد (١٣/١٤-١٦)، وفي سفر صموئيل الأول (١٠/٢٥-  
١٤)، وفي سفر الملوك الثاني (٣/٤-٨)، وفي سفر حزقيال  
(٢١/١-٥)، وفي سفر يوشع (٢٣/٣-٥)، وفي سفر القضاة  
(١٨/٢٧-٣٠)، وفي سفر المزامير (١٨/٣٥-٤١).

وكذا في العهدِ الحديثِ على سبيلِ المثالِ في إنجيل متى  
(١٠/٣٦-٣٤)؛ قال المسيح: «لَا تَطْنُونَا أَنِّي جِئْتُ لَأَرْسِيَ سَلَامًا  
عَلَى الْأَرْضِ، مَا جِئْتُ لَأَرْسِيَ سَلَامًا؛ بَلْ سِيفًا، فَإِنِّي جِئْتُ



أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

٢٧

لأجعل الإنسانَ على خلافٍ مع أبيه، والبنت مع أمها، والكنة مع حمايتها، وهكذا يصيرُ أعداءَ الإنسان أهلَ بيته».

وهذا شبيهٌ بقولِ نبيِّنا محمدٍ ﷺ: «بُعِثْتُ بِالسَّيْفِ بَيْنَ يَدَيِ

السَّاعَةِ؛ حَتَّى يُعْبَدَ اللهُ وَحْدَهُ»<sup>(١)</sup>.

١٥- فالنبيُّ محمدٌ ﷺ حينما شرعَ اللهُ له الجهادَ والقتالَ إنما

سار على هُدًى من سبَّقه من الأنبياء والرُّسل، وسنَّهم، ولم يأت بشيءٍ غريبٍ.

١٦- الجهادُ والقتالُ الذي يردُّ الظلمَ والعدوانَ، وتقريرُ الحقِّ

والعدلُ مما يمدحُ به الإسلامُ، لا مما يُشأنُ به.

فخصومُ المسيحِ عيسى بنِ مريمَ ﷺ تصدَّوا له وهموا

بقتله وصلِّبه، فنجَّاه اللهُ منهم؛ وهذا معتقدنا نحن المسلمين، أمَّا

الصلبيُّون النصارى فيعتقدون أنه قُتل؛ وهذا معتقدٌ باطلٌ.

(١) سيأتي كاملاً بعد قليل.



وما زالوا معتدين على أتباعه قتلاً وتشريداً في الأرض، مدة ثلاثة قرون، حتى حماهم قُسطنطينُ بالسيفِ من الوثنيين، فلولا السيفُ ما بقي أحدٌ من أتباعِ المسيح ﷺ.

١٧- القتال في الإسلام لم يُشرع لذاته، وإنما هو للضرورة، وهو استثناءٌ من الأصل، ويدورُ مع العلةِ وجوداً وعدمًا، فلو حصلَ تطورٌ عالميٌّ بإبطالِ الحربِ وإيقافها، فالإسلامُ قد سبق إلى السلمِ والأمنِ، قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأَنْفَال: ٦١].

١٨- الجهادُ والقتالُ لم يُشرعْ لإكراهِ الناسِ على الإسلامِ، فمنَ المعلومِ أنَّ مَنْ أكرهَ على شيءٍ لم يلبثْ أن يتحللَ منه إذا وجدَ الفرصةَ سانحةً له؛ بل يصبحُ حرباً على الذي أكرهَ عليه، وعلى مَنْ أكرهه <sup>(١)</sup>.

(١) الإسلام وقضايا العصر د./ محمد أبو شهبه (ص ١٠٠-١٠١).



أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

٢٩

والتاريخُ يشهدُ أن المسلمين ثبتوا على دينهم، وجاهدوا في سبيل نشرِ هذا الدين، وجدوا واجتهدوا في حفظِ القرآن والسنة، وصنّفوا في الفقه والعقيدة والأحكام التي دلّ عليها الكتاب والسنة، ولا زالوا إلى يومنا هذا، فمن الذي أكرههم؟ بل إنهم ألّفوا الكتبَ والرسائلَ في الردِّ على الكذبة الطاعنين في الإسلام والمُشكّكين فيه حبًّا لدينهم، ونصرًا له، وأكثرُ الدول التي أسلمتْ وكثر فيها الإسلامُ والمسلمون لم يدخلها سيفٌ ولا جيشٌ يقاتل؛ بل بسماحةِ أهلِ الإسلام، ورحمتهم، وعدلهم، وحسنِ أخلاقهم أسلمَ هؤلاء بمحضِ اختيارهم.

١٩- حجّ مع النبي ﷺ في السنة العاشرة (١٠هـ) في حجة الوداع أكثر من مئةٍ وأربعين ألفَ رجلٍ وامرأة، وخرج الصحابةُ معه في بدرٍ وأحدٍ والأحزابِ وغيرها، وخرجوا في الحديبية، وفتح مكة، وعمرة القضاء، فمن الذي أكرههم على ذلك؟ خرج الناس مهاجرين من بلادهم إلى المدينة النبوية نصرةً لدين الله، ومحبةً



لله ولرسوله من شتى بقاع الأرض أحراراً مختارين، فمن الذي  
أكرههم على ذلك؟

٢٠- الإسلام بدأ بفردٍ واحدٍ؛ وهو محمد ﷺ، فمتى رفع  
السيف على أحدٍ ليكرهه على اعتناق هذا الدين؟ وإن أهله  
وقرابتة عادوه وحاربوه، وأخرجوه من بلده، حتى هاجر هو  
وأصحابه، فكيف يقدرُ رجلٌ واحدٌ على إكراه الناس في العالم  
كله على اعتناق الإسلام؟!

٢١- حديث ابن عمر عن النبي ﷺ: «بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ  
بِالسَّيْفِ حَتَّى يُعْبَدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ  
رُمْحِي، وَجُعِلَ الذَّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَيَّ مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَّهُ  
بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»<sup>(١)</sup>؛ يُقَالُ فِيهِ مَا قِيلَ فِي حَدِيثٍ: «أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتَلَ  
النَّاسَ»:

(١) أخرجه أحمد (٥١١٥، ٥٦٦٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٨٣١).



أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

٣١

أ-فقوله: «بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ بِالسَّيْفِ»؛ أي: بُعِثْتُ وَأُمِرْتُ كَمَا بُعِثَ وَأُمِرَ مَنْ قَبْلِي مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بِالدَّعْوَةِ إِلَى التَّوْحِيدِ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْنَا وَمَنَعَنَا مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ وَنَشَرَ التَّوْحِيدَ قَاتَلْنَاهُ بِالسَّيْفِ؛ دَفَاعًا عَنِ دِينِنَا، وَأَنْفُسِنَا، وَأَعْرَاضِنَا، وَأَرْضِنَا، وَرَدًّا لِلظُّلْمِ.

ب-فالسَّيْفُ شُرْعٌ دَفْعًا لِلظُّلْمِ، وَرَدًّا لِلْعُدْوَانِ، وَحِفَاطًا عَلَى الدِّينِ، وَالنَّفْسِ، وَالْعَرَضِ، وَالْأَرْضِ، وَالنَّسْلِ، وَلَمْ يُشْرَعْ لِلْإِعْتِدَاءِ وَلَا لِإِكْرَاهِ النَّاسِ عَلَى الدِّينِ.

شُرْعٌ لِإِقَامَةِ تَوْحِيدِ اللَّهِ وَعِبَادَتِهِ فِي الْأَرْضِ، وَهُوَ الْأَمْرُ الَّذِي خَلَقَ اللَّهُ لَهُ الْخَلْقَ، وَنَصَبَ لَهُ الْمَوَازِينَ، وَلَهُ أُقِيمَتِ الْقِيَامَةُ، وَجُعِلَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ.

والدَّعْوَةُ لَا بَدَّ لَهَا مِنْ كِتَابِ هَادٍ وَحَدِيدِ نَاصِرٍ؛ أَي: لَا بَدَّ لِلدَّعْوَةِ مِنْ عِلْمٍ، وَمِنْ قُوَّةِ تَحْمِي هَذَا الْعِلْمِ، فَالسَّيْفُ حِمَايَةٌ لِلدَّعْوَةِ، وَلَيْسَ اعْتِدَاءً وَإِكْرَاهًا لِأَحَدٍ.





ج- وقوله: «وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي»:

الرِّزْقُ هنا له معانٍ كثيرةٌ، منها:

١- نشرُ الإسلامِ وحمايةُ العقيدة؛ فهذا أعظمُ الرِّزْقِ؛ لأنَّه هدايةُ الناسِ، وهو تحتَ ظِلِّ الرِّمْحِ؛ لأنَّ الرِّمْحَ من وسائلِ الدفاعِ.

وهنا قال: «تحتَ ظِلِّ رُمْحِي»، ولم يقل: «في سِنَانِ رُمْحِي»، ولا في غيره من السلاح؛ لأنَّ راياتِ العربِ كانت في أطرافِ الرِّمَاحِ، ولا تكونُ إقامةُ الرِّمَاحِ بالراياتِ إلاَّ معَ النصرِ.

٢- ويأتي الرِّزْقُ بمعنى الغنائمِ الناتجةِ عن الدفاعِ عن النفسِ، والدينِ، والأرضِ، وردُّ الظلمِ والعدوانِ، وقد أحلَّ اللهُ لنا الغنائمَ، ولم تحلَّ لأحدٍ قبلنا، وليست الغنائمُ هي كلُّ الرِّزْقِ الماديِّ للنبيِّ ﷺ، بل كان له مصادرٌ أُخرُ لهذا الرِّزْقِ، كالهبيةِ، والهديةِ، والتجارةِ، ونحو ذلك من وسائلِ التَّكسبِ، وحين كانت



أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

٣٣

المغانمُ معظمَ رزقِهِ ﷺ كان يجودُ بها على المسلمينَ والمؤلَّفَةِ  
قلوبُهُم.

د- «وَجِعَلَ الذُّلَّ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي»: هذا

بمعنى قوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ

فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، وقوله سبحانه:

﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ [طه: ١٢٤].

فالعزةُ لله ولرسوله وللمؤمنين، من وحَّد الله وأطاعه فهو

العزیزُ بعزةِ الله، ومن كفرَ بالله وعصاه فهو الذليلُ بإذلالِ الله إِيَّاه.

٢٢- أخيراً أقول: الإسلامُ هو دينُ السلامِ والأمنِ والسَّكِينَةِ

والاستقرارِ، ومحمدٌ ﷺ هو نبيُّ السلامِ، والسلامُ هو تحيةُ

الإسلامِ، والجنةُ هي دارُ السلامِ، والسلامُ تحيةُ أهلِ الجنةِ، واللهُ

ﷻ الذي بعثَ محمداً هو السلامُ، وهو سبحانه واهبُ السلامِ، أمَّا

الإرهابُ والظلمُ والعدوانُ والفسادُ فهو فيما يفعله اليهودُ،



وَالنَّصَارَى، وَالرَّوَافِضُ، وَالزَّنَادِقَةُ، وَالْمَلَاحِدَةُ، عَلَى اخْتِلَافِ  
مَسْمِيَّاتِهِمْ وَجَنَسِيَّاتِهِمْ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ نَفْسِهِ: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي  
لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ﴾ [الحشر: ٢٣].

وَمَعْنَى اسْمِ اللَّهِ «السَّلَامُ»؛ أَي: سَالِمٌ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ وَنَقْصٍ،  
وَسَوْءٍ، وَمَشَابَهَةِ الْمَخْلُوقِينَ، وَهُوَ الْمُسْلِمُ عَلَى عِبَادِهِ، وَهُوَ  
وَاهِبُ السَّلَامِ.

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَدْخُلُوا فِي السَّلَامِ  
كَآفَّةً﴾ [البقرة: ٢٠٨]، وَالسَّلَامُ هُوَ الْإِسْلَامُ، وَهُوَ السَّلَامُ.

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ  
بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ  
تَذَكَّرُونَ﴾ [النور: ٢٧]، وَقَالَ ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ  
تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبْرَكَةً طَيِّبَةً﴾ [النور: ٦١].



أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

٣٥

فالإسلام هو دينُ السلام، وتحيته هي السلام، وقال الله تعالى: ﴿وَأِنْ جَنَّحُوا لِلْإِسْلَامِ فَأَجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٦١]؛ أي: إن جنح العدو للسلام فاجنح له واقبله؛ لأن الأصل هو السلام، أما مشروعية القتال لردِّ الظلم والعدوان فهو استثناءٌ شرع للضرورة فقط.

وقال النبي محمد ﷺ: «أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا الْأَرْحَامَ، وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ»<sup>(١)</sup> ، وقال ﷺ: «لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ أَمْرٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»<sup>(٢)</sup> ، فمحمد ﷺ نبيُّ السلام، وجاء بإفشاء السلام ونشره.

(١) أخرجه الترمذي (٢٤٨٥)، وابن ماجه (١٣٣٤)، وأحمد (٢٣٧٨٤)، من حديث عبد الله بن سلام ﷺ. واللفظ لأحمد.  
(٢) أخرجه أبو داود (٥١٩٣)، والترمذي (٢٥١٠)، وابن ماجه (٦٨). واللفظ لأبي داود.

والمسلمون أتباع محمد ﷺ هم أهل السلام؛ لأنَّ الله ورسوله وكتابه وسنته ربُّوا المسلمين على ذلك، قال ﷺ:

«المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ» <sup>(١)</sup>؛ أي: المسلم الحقُّ الصادقُ المتَّبَعُ لنبيِّه محمدٍ ﷺ هو الذي يسلمُ الناسُ من شرِّه؛ بل يسلمُ الطيرُ والحيوانُ من شرِّه كذلك.

فالحربُ في الإسلامِ لم تُشرَعْ إلاَّ لتحقيقِ السلام، وردَّع المعتدي، وردَّ العدوان، ﴿وَقَتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقتُلُونَكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٠]، فلا تُقاتلُ امرأةٌ، ولا طفلٌ، ولا شيخٌ كبيرٌ، ولا مسالمٌ، ﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]، فردُّ الظلمِ يكونُ بغيرِ عدوانٍ.

(١) أخرجه البخاري (١٠، ١١)، ومسلم (٤٠، ٤١، ٤٢)، من حديث جابر بن عبد الله ﷺ.



أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

٣٧

وشرع ذلك لردِّ الظلم، وإنهاء الحرب، وإحلال السلام،

﴿وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله﴾ [الأنفال: ٦١].

٢٣- والإسلام هو دين الرحمة، فالله هو الرحمن الرحيم،  
ومحمد ﷺ هو نبي الرحمة، المبعوث رحمة للعالمين، وجميع  
شرائع الإسلام شرعت لتحقيق الرحمة بين العالمين أجمعين، قال  
الله تعالى عن نفسه: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿٢﴾ الرَّحْمَنُ

الرَّحِيمِ ﴿٢﴾ [الفاتحة: ١-٣].

فالله ﷻ حمد نفسه على أنه رب العالمين، الرحمن الرحيم،  
الموصوف بالرحمة العامة لجميع الخلق، والرحمة الخاصة  
لعباده المؤمنين، فبرحمته العامة يرزق ويعافي جميع الخلق؛  
المسلم والكافر، الطائع والعاصي، الإنس والجن، الطير  
والحيوان، وبرحمته الخاصة ينصّر ويهدي ويعافي المؤمنين من  
عباده.



ومحمد ﷺ هو نبي الرحمة، قال الله عنه: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ

إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وقال ﴿ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ

رَحِيمٌ ﴾ [التوبة: ١٢٨]، وقال ﷺ عن نفسه: «إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ

مُهْدَاةٌ»<sup>(١)</sup>، بالمؤمنين والكافرين به، فقد جاء ملك الجبال بعد أن آذاه المشركون من أهل مكة والطائف، وقال له: «إِنْ شِئْتَ لِأَطْبِقَنَّ عَلَيْهِمُ الْأَخْشِينَ. أَي: الجبلين العظيمين. فقال النبي ﷺ: «بَلْ

أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»<sup>(٢)</sup>.

ففي هذا الحديث دلالة على عظيم رحمته وشفقته، وصبره وحلمه على من آذاه؛ رجاء أن يهديهم الله، ويخرج من أصلابهم من يعبد الله سبحانه.

(١) أخرجه الدارمي في سنن (١٥)، وصحَّحه الحاكم في المستدرک (١٠٠).

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٣١)، ومسلم (١٧٩٥)، من حديث عائشة ؓ.

أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

٣٩

ولمَّا رأى جملاً مُنْهَكًا ومُتَعَبًا، وشكا إليه صاحبه، قال  
النبي ﷺ لصاحبِ الجمل: «أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهِيمَةِ الَّتِي  
مَلَكَكَ اللَّهُ إِيَّاهَا، فَإِنَّهُ شَكَكَ إِلَيَّ، وَزَعَمَ أَنَّكَ تُجِيعُهُ وَتُدْبِيهِ»<sup>(١)</sup>.  
وهذه رحمةٌ بالحيوان.

ولمَّا رأى حُمْرَةً - طائرٌ صغيرٌ كالعصفور<sup>(٢)</sup> - تصرخُ على  
وليدها الذي أخذَه بعضُ الصحابةِ قال ﷺ: «مَنْ فَجَعَ هَذِهِ  
بَوْلِدِهَا؟ رُدُّوْا وَلَدَهَا إِلَيْهَا»؛ فهذه رحمةٌ بالطير، ولمَّا رأى بعضُ  
الصحابةِ قد حَرَّقَ قريَةً نَمَلٍ قال له: «إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُعَذَّبَ بِالنَّارِ  
إِلَّا رَبُّ النَّارِ»<sup>(٣)</sup>، فهذه رحمةٌ بالنمل، بالذَّرِّ الزاحِفِ.

(١) أخرجه أبو داود (٢٥٤٩)، وأحمد (١٧٥٤)، من حديث عبد الله بن جعفر ﷺ.

(٢) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/٤٣٩).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٦٧٥).





ولَمَّا بَكَى الْجِدْعُ لِفِرَاقِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ، نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عَلَى مَنبَرِهِ، وَاحْتَضَنَ الْجِدْعَ، وَمَسَحَهُ بِيَدِهِ حَتَّى سَكَنَ <sup>(١)</sup>، فَهَذِهِ رَحْمَةٌ بِالْجَمَادِ.

ولَمَّا رَأَى امْرَأَةً كَافِرَةً مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ الْمَغَازِي غَضِبَ وَقَالَ: «مَا كَانَتْ هَذِهِ تُقَاتِلُ»، وَنَهَى عَنِ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ <sup>(٢)</sup>.  
 وَلَمَّا مَرَضَ الْغُلَامُ الْيَهُودِيُّ ذَهَبَ لِيَعُودَهُ، وَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، وَقَالَ لَهُ: «أَسْلِمَ»، فَنَظَرَ الْغُلَامُ إِلَى أَبِيهِ، فَقَالَ أَبُوهُ: أَطْعَ أَبَا الْقَاسِمِ. فَأَسْلَمَ، وَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ»؛ فَهَذِهِ رَحْمَةٌ بِالْيَهُودِيِّ، وَكَذَا فِي قَوْلِهِ: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ» <sup>(٣)</sup>، رَحْمَةٌ بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمَشْرِكِينَ الَّذِينَ يَقِيمُونَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ أَمَانٍ، وَقَالَ: «مَنْ آذَى ذِمِّيًّا فَقَدْ

(١) أخرجه ابن ماجه (١٤١٥)، من حديث ابن عباس وأنس ﷺ.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.



أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

٤١

أذاني»، فهو يرحمُ الذَّمِيَّينَ - اليهودَ والنصارى - وغيرهم من الكفار الذين يعيشون في مجتمع المسلمين.

ولما قيل له: ادعُ على المُشْرِكِينَ. قال: «إني لم أُبعثُ لَعَنًا،

وإنما بُعثتُ رَحْمَةً» <sup>(١)</sup>.

ودعا لأمِّ أبي هريرة رضي الله عنها بالهداية، فهداها الله <sup>(٢)</sup>.

ولما قيل له: إن دوسًا عصت وأبت فادعُ الله عليها. فقال:

«اللَّهُمَّ اهْدِ دوسًا وَأْتِ بِهِمْ» <sup>(٣)</sup>.

ودعا لثقيف الذين آذوه وآذوا أصحابه، فقال: «اللَّهُمَّ اهْدِ

ثَقِيفًا» <sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه مسلم (٢٥٩٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٩١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (٢٩٣٧، ٤٣٩٢)، ومسلم (٢٥٢٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه الترمذي (٣٩٤٢)، وأحمد (١٤٧٠٢)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.



وقال ﷺ: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا أَهْلَ

الْأَرْضِ يَرْحَمَكُمُ أَهْلُ السَّمَاءِ» (١).

٢٤- الإسلام هو دينُ الإحسان، والله هو المحسن، ويحبُّ المحسنين، والله كتبَ الإحسانَ على كلِّ شيء، فأمرَ بالإحسانِ إلى النفسِ بالتقوى، والتوبة، ومحبةِ الله ورسوله، ولزومِ العملِ الصالح، وأمرَ بالإحسانِ إلى الوالدينِ والأرحامِ، والزوجةِ والزوجِ، والأبناءِ، واليتامى، والأراملِ، والمساكينِ، والحكامِ، والخدمِ، والعبيدِ، بل وأمرَ بالإحسانِ للحيوانِ والطيرِ والنباتِ؛ بل ولغيرِ المسلمينِ المسالمينِ غيرِ المحاربين.

قال تعالى: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ٣١].

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٤١)، والترمذي (١٩٢٤)، وأحمد (٦٤٩٤)، من حديث

عبد الله بن عمرو ﷺ.



أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

٤٣

وقال النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلِيُحَدِّدَ أَحَدَكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ»<sup>(١)</sup>.

٢٥- والإسلام هو دينُ المحبة، فالمحبةُ هي شعارُ الإسلامِ وغايةُ تشريعِهِ، قال اللهُ تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١].

وقال النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ حُبَّكَ، وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ، وَالْعَمَلَ الَّذِي يُبَلِّغُنِي حُبَّكَ»<sup>(٢)</sup>.

وعن أنسٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ فَقَالَ: «مَا أَعَدَدْتَ لَهَا؟». قَالَ: لَا شَيْءَ، إِلَّا أَنَّنِي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. فَقَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحَبَّيْتَ»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه مسلم (٢٤٩١)، من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٤٩٠).



وقال النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي، الْيَوْمَ أَظْلَهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي» (٢).

فيجب أن يحبَّ الناس بعضهم لله؛ بل إنَّ العبد لا يجد حلاوة الإيمان إلا بالمحبة في الله، قال النبي ﷺ: «لا يجد أحدكم حلاوة الإيمان حتى يحبَّ المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يُقذَف في النار، وحتى يكون الله ورسوله أحبَّ إليه ممَّا سواهما» (٣).

وقال النبي ﷺ: «مَنْ أَعْطَى اللَّهَ، وَمَنَعَ اللَّهَ، وَأَحَبَّ اللَّهَ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَنْكَحَ اللَّهَ، فَقَدْ اسْتَكْمَلَ إِيْمَانَهُ» (٤).

(١) أخرجه البخاري (٣٦٨٨، ٦١٦٧)، ومسلم (٢٦٣٩).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٦٦)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) أخرجه البخاري (٦٠٤١)، من حديث أنس بن مالك ﷺ.

(٤) أخرجه الترمذي (٢٥٢١)، وأحمد (١٥٦١٧)، وصحَّحه الحاكم (٢٦٩٤)، من

حديث معاذ بن أنس ﷺ.



أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

٤٥

بل إن الله تعالى قال: «قَدْ حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَحَابُّونَ مِنْ أَجْلِي، وَقَدْ حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَصَافُونَ مِنْ أَجْلِي، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَزَاوَرُونَ مِنْ أَجْلِي، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَبَادَلُونَ مِنْ أَجْلِي، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَنَاصَرُونَ مِنْ أَجْلِي» (١).

وقال النبي ﷺ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ... وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ» (٢).

وقال ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عَضُوٌّ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى» (٣).

فالمحبة في الإسلام على أنواع:

(١) أخرجه أحمد (١٩٤٣٨)، من حديث عمرو بن عبسة السلمي ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٠، ١٤٢٣، ٦٨٠٦)، ومسلم (١٠٣١)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٨٦)، من حديث النعمان بن بشير ﷺ.



منها: محبة الله ورسوله، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا

لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]، وقال النبي ﷺ: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ

أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ، وَوَلَدِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» (١).

ومنها: محبة الوالدين المؤمنين، وبرهما.

ومنها: محبة الآباء للأبناء.

وكذا محبة العلماء وأهل الصلاح، ومحبة الزوجة

والإحسان إليها بالسكن والمودة والرحمة، ومحبة كل ما يحبُّه

الله ورسوله ﷺ.

وختاماً أقول:

قال نبي الإسلام ورسول السلام محمد بن عبد الله عليه

الصلاة وأزكى السلام: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّىٰ

تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّىٰ تَحَابُّوا، أَفَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ أَمْرٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ

(١) أخرجه البخاري (١٤، ١٥)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

٤٧

تَحَابَيْتُمْ؛ أَفْسُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ» <sup>(١)</sup> ، فلا سبيلَ لدخول الجنةِ ونيلِ الرِّضوانِ إِلَّا بالإيمانِ، ولا سبيلَ للإيمانِ إِلَّا بالمحبةِ، ولا سبيلَ للمحبةِ إِلَّا بإفشاءِ السلامِ.

فالإسلامُ هو دينُ الإيمانِ والمحبةِ، والإحسانِ، والسلامِ.

(١) سبق تخريجه.





## القتل والإحراق وتنجيس البيوت في الكتاب المقدس عند اليهود والنصارى:

نبيّن هنا بعض الأدلّة على أنّ الكتاب المقدّس هو الذي يدعو إلى الإرهاب، وحرّق المنشآت، وسفك الدماء، وقتل النساء والصبيان والشيوخ والعذارى، وتنجيس البيوت، وملء الدُّور بالقتلى.

وَمَنْ أَجَابَ مِنْ أَهْلِ الْبُلْدَانِ إِلَى الصُّلْحِ يُسْتَعْبَدُونَ، وَلَا تُدْفَنُ جُثُّ الْمَوْتَى؛ بَلْ تَكُونُ طَعَامًا لِلْكِلَابِ وَطُيُورِ السَّمَاءِ.

بل ويدعون إلى التمثيل بجثّ الموتى.

فالسيف، والقتل، والنهب، والإحراق، والتنجيس كل ذلك

مسطورٌ في الكتاب المقدس عند اليهود والنصارى.

ونذكرُ بعضًا ممّا وردَ في الكتاب المقدّس على سبيلِ المثال

ممّا يدلُّ على ذلك:

١- ما جاء في سفر صموئيل الأوّل (٣/١٥) بقتل الجميع؛

رجالاً، ونساءً، وأطفالاً، ورُضّعاً، وحيواناً؛ حيث قال: «فالآن



أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

٤٩

اذهَبْ واضْرِبْ عماليقَ، وحرِّقوا كلَّ مالِه، ولا تَعْفُ عنهم؛ بل  
اقتلُ رجلاً وامرأةً وطفلاً ورضيعاً، بقراً وغنماً، جملاً وحماراً».

٢- ما جاء في سفر العدد (٣١/٩-١٩) من سَبِيِّ النساءِ  
والأطفال، ونَهَبِ البهائمِ والمواشي، وجميعِ الأموال، وإحراقِ  
المدن بجمعِ مساكنها وحصونها بالنار؛ حيث قال: «وسَبِيُّ بنو  
إسرائيلِ نساءَ مديان وأطفالهم، ونهبوا جميعَ بهائمهم وجميعِ  
مواشيهم، وكلَّ أملاكهم، وأحرقوا جميعَ مُدنهم بمساكنهم،  
وجميعَ حُصونهم بالنار».

٣- ما جاء في سفر حزقيال (٩/٥-٧) من الأمرِ بالضربِ  
والإهلاكِ، وقتلِ الشيوخِ والشبابِ والبنتِ العذراءِ، والطفلِ  
والنساء، وتنجيسِ البيتِ، وملءِ الدُّورِ بالقتلى.

٤- ما جاء في سفر إرميا (٤٨/١٠)؛ حيث ورد فيه: «ملعونٌ  
مَنْ يَمْنَعُ سَيْفَ الدِّمِّ».



٥- وجاء في سفر التثنية (٢٠/١٠-١٧) أمرٌ باستعبادِ الشعوبِ التي رَضِيَتْ بِالصُّلْحِ، أمَّا التي لم تَرْضَ بِالصُّلْحِ فَيُقْتَلُ جميعُ ذُكُورِها المحارِبِينَ وغيرِ المحارِبِينَ، وتؤخَذُ النساءُ والأطفالُ غنائمَ، وهذا في البلادِ البعيدة، أمَّا البلادُ القريبةُ السَّتَّةُ المذكورةُ فَيُقْتَلُونَ وَيُبادون جميعًا؛ أطفالًا ونساءً ورجالًا وشيوخًا وشبابًا وحيوانًا.

أمَّا شريعةُ محمدٍ ﷺ فلا تبيحُ استعبادَ مَنْ رَضِيَ بِالصُّلْحِ، ولا تبيحُ قتلَ غيرِ المحارِبِينَ، ولا تبيحُ قتلَ النساءِ والأطفالِ والشيوخِ والحيوانِ، ولا تبيحُ تنجيسَ البيوتِ، ولا تبيحُ إحراقَ المساكنِ والمدنِ على المدنيينِ الآمينِ.

٦- ما جاء في إنجيل لوقا المنسوب للمسيح (١٢/٤٩-٥١)؛  
أنَّ المسيحَ قال: «جئتُ لأُلقي نَارًا على الأرضِ، فماذا أريد لو اضطرمت ولي صبغة أصطبغها، وكيف أنحصر حتى تكمل؟»



أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

٥١

أَتَظُنُّونَ أَنِّي جِئْتُ لِأُعْطِيَ سَلامًا عَلَيَّ الأَرْضِ؟! كَلَّا؛ أَقُولُ لَكُمْ:  
بل انقساما».

٧- ما جاء في إنجيل متى المنسوب للمسيح (١٠/٣٤-  
٣٧)؛ حيث قال: «لا تَظُنُّوا أَنِّي جِئْتُ لِأَلْقِي سَلامًا عَلَيَّ الأَرْضِ،  
ما جِئْتُ لِأَلْقِي سَلامًا؛ بل سِيفًا، فَإِنِّي جِئْتُ لِأَفَرِّقَ الإِنسانَ ضَدَّ  
أبيه، والابنةَ ضَدَّ أُمِّها، والكنَّةَ ضَدَّ حمايتها، وأعداء الإِنسان  
أهل بيته».

٨- ما جاء في سفر صموئيل الثاني (٤/١١-١٢) ممَّا يدلُّ  
على التمثيلِ بِجُثِّ القَتلى بعد قَتْلِهِم؛ حيث قال: «إذا كانَ رِجالانِ  
باغيانِ يَقتلانِ رِجالًا صديقًا في بيته على سَريِّه، فالآنَ أما أَطلب  
دمَه من أيديكما وأنزعكما من الأَرْضِ، وأمر داودُ الغلمانَ  
فقتلوهما، وقطعوا أيديهما وأرجلهما، وعلَّقوهما على البركة في  
حبرون».



أما شريعة محمد ﷺ فلا تبيح التمثيل بجثث القتلى، وهذا يشبه عقوبة جريمة الحِرابَة.

هذا، وصلّى الله وسلّم وبارك على نبيّنا محمد،  
وعلى آله، وأصحابه أجمعين، وآخر دعوانا  
أن الحمد لله ربّ العالمين!



## مراجع البحث

- الإسلام وقضايا العصر. د/ محمد أبو شهبه، مكتبة السنة، القاهرة، ٢٠٠٩م.
- تاريخ ابن خلدون، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٨هـ.
- حضارة العرب، غوستاف لوبون، الهيئة العامة للكتاب.
- حقائق الإسلام في مواجهة شبهات المشككين، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ط: ٥، ٢٠٠٨م.
- حقائق الإسلام وأباطيل خصومه، الهيئة العامة للكتاب.
- ردود علماء المسلمين على شبهات الملحدين والمستشرقين، محمد ياسين، مكتبة الإيمان، ٢٠٠٩ ط: ٢.
- سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت.
- السنن الكبرى، للبيهقي، مجلس دائرة المعارف النظامية، الهند، ط: ١، ١٣٤٤هـ.



- سنن النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط: ٢، ١٤٠٦هـ.
- صحيح البخاري، اعتنى به: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- صحيح الجامع الصغير، للألباني، المكتب الإسلامي.
- صحيح مسلم، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة، ط: ١، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
- العهد القديم والجديد.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة.



## فهرس المحتويات

- ٣ ..... مقدمة
- ٦ ..... أولاً: نص الحديث
- ٧ ..... ثانياً: معنى الحديث
- ٧ ..... المعنى الإجمالي الحديث
- ١٠ ..... المراد بقوله: «الناس»
- ١٣ ..... دفع التعارض بين الحديث وقوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾
- ١٤ ..... هدي النبي ﷺ مع المشركين قبل البدء في قتالهم
- مشروعية القتال والجهاد وردُّ العدوانِ سُنَّةٌ كونيَّةٌ في جميع  
الشرائع ..... ٢٦
- الإسلامُ هو دينُ الرحمةِ ..... ٣٧
- الإسلامُ هو دينُ الإحسانِ ..... ٤٢
- والإسلامُ هو دينُ المحبةِ ..... ٤٣
- القتلُ والإحراقُ وتنجيسُ البيوتِ في الكتابِ المقدسِ ..... ٤٨
- مراجع البحث ..... ٥٣
- فهرس المحتويات ..... ٥٥

